

حكم شراء المركبة بنظام الإيجار المنتهي بالتمليك - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. فضيلة الشيخ وردنا هذا السؤال للتو بالفاكس يقول فيه السائل فضيلة الشيخ صالح جزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء على ما اهتموا يقومون به من افتال السائلين. لقد نويت شراء سيارة عن طريق احدى الشركات المصرفية بنظام الايجار

المنتهي بالتمليك طلب مني البنك - [00:00:03](#)

احضار عرض تسعيرة للمركبة المراد شراؤها. بعد ذلك يقوم البنك بشراء السيارة المطلوبة وبيعها لي بنظام الايجار المنتهي بالتمليك.

هذا باطل يا اخي الايجار المنتهي بالتمليك عقد باطل صدر فيه قرار من هيئة كبار العلماء منذ سنوات - [00:00:23](#)

بتحريمه وعمم ونشر فلا يجوز هذه هذه المعاملة لا تجوز فليتقوا الله في انفسهم وبالمسلمين اعلن هذا وعرفوه نعم. الشيخ الذي ابرم

عقود سابقة تبطل. تبطل. نعم. احسنت - [00:00:44](#)